

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١١) جنابات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية

رقم ٩٥٨٥ لسنة ٢٠١٣ جنابات مصر الجديدة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٢/٢٠

إلى إحدى القاعات الملائمة بمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ،

بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٥) جنابات الجيزة المختصة بنظر القضية

رقم ١١٤٥ لسنة ٢٠١٤ جنابات قصر النيل والمقيدة برقم ١٢ لسنة ٢٠١٤ كلى وسط القاهرة

والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٢/٢٠ إلى إحدى القاعات الملائمة بمعهد أمناء الشرطة

بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بربيع الجيزى -

محافظة الجيزة .

(المادة الثالثة)

نقل مقر جلسات انعقاد الدائرة (١٦) جنايات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٧٧٩٢ لسنة ٢٠١٣ جنايات الجمالية والمحدد لها جلسة ٢٧/٢/٢٠١٤ إلى إحدى القاعات الملائمة بمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

(المادة الرابعة)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢١) جنايات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٦١٧٦ لسنة ٢٠١٣ جنايات روض الفرج والمحدد لها جلسة ٢/٣/٢٠١٤ إلى إحدى القاعات الملائمة بمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

(المادة الخامسة)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢١) جنايات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٥٨٤٤ لسنة ٢٠١٣ جنايات مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٣/٣/٢٠١٤ إلى إحدى القاعات الملائمة بمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

(المادة السادسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠/٢/٢٠١٤

صدر في ١٦/٢/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد